

خطة التكافل الجماعي للتمويل السكني

التقديم والقبول

يتم، بموجبه، تقديم طلب إلى شركة التكافل من قبل حامل الشهادة للحصول على هذه الشهادة التي يتم بموجبها تقديم التغطية التكافلية، على أن يوافق حامل الشهادة على الشروط المنصوص عليها فيها لتصبح سارية المفعول اعتباراً من تاريخ الشهادة بعد توقيع مقدم الطلب. ومن المتفق عليه أن هذا الطلب يحل محل أي طلب سابق لهذه الشهادة.

المفوض بالتوقيع

المفوض بالتوقيع

لصالح سلامة- الشركة الإسلامية العربية للتأمين

لصالح المشرق الإسلامي

التاريخ: 2021/03 /29

التاريخ:

//مثبت توقيع//

//مثبت توقيع//

خطة التكافل للتمويل السكني – المشرق الإسلامي- النسخة # 1

رقم الشهادة: CL201705ML001/IA

تاريخ الشهادة: 2021/04/01

حامل الشهادة: المشرق الإسلامي

تاريخ تجديد الشهادة : 1 يونيو 2022 وفي نفس التاريخ من كل عام لاحق.

التغطية التكافلية:

• الوفاة (لأي سبب)

• العجز الكلي الدائم بسبب حادث أو مرض (أي وظيفة)

إن شركة سلامة – الشركة الإسلامية العربية للتأمين (يُشار إليها فيما يلي بشركة التكافل) نظير تقديم الشهادة الماثلة و سداد الاشتراك على النحو المنصوص عليه في الشهادة، توافق على سداد

المنافع وفقاً لشروط الشهادة ورهنًا بها. تصبح الشهادة سارية المفعول اعتبارًا من تاريخ الشهادة الموضح أعلاه.

يدفع حامل الشهادة المساهمات بالمبالغ المحددة على النحو المنصوص عليه فيما يلي.

تشكّل الأقسام المبينة في الصفحات التالية من الشهادة جزءًا من الشهادة.

إشهادًا على لما تقدم، حررت شركة سلامة - الشركة الإسلامية العربية للتأمين الشهادة اعتبارًا من تاريخ الشهادة.

المفوض بالتوقيع

المفوض بالتوقيع

المفوض بالتوقيع

نصالح سلامة- الشركة الإسلامية العربية للتأمين

لصالح المشرق الإسلامي

التاريخ: 2021/03 /29

التاريخ:

//مثبت توقيع//

//مثبت توقيع//

خطة التكافل للتمويل السكني – المشرق الإسلامي- النسخة # 1

مقدمة إلى شهادة التكافل

حُررت هذه الشهادة بين سلامة – الشركة الإسلامية العربية للتأمين ("الشركة") والمشرق الإسلامي ("حامل الشهادة")

تعمل سلامة - الشركة الإسلامية العربية للتأمين ، وفقاً لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، كوكيل للمشاركين لإدارة عمليات التكافل مقابل رسوم وكالة ثابتة واستثمار أموالهم (صندوق التكافل) كمضارب مقابل حصة متفق عليها مسبقاً من ربح الاستثمار الفعلي. ولضمان الالتزام بقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، قامت الشركة بتعيين هيئة للفتوى والرقابة الشرعية لمراجعة وتدقيق جميع عمليات الشركة.

من خلال إبرام هذا العقد، يقوم المشارك (المشاركون) بتعيين الشركة كوكيل لإدارة عمليات التكافل ومضارباً لغرض استثمار صافي المساهمات (صندوق التكافل) وفقاً لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية.

يتبرع المشاركون بجزء أو كل اشتراك في صندوق تكافل تعاوني لصالح المشاركين. تعوِّض الشركة المستفيد من صندوق التكافل عن الخسائر والأضرار التي لحقت به وفقاً للشروط والأحكام والاستثناءات المنصوص عليها في هذا العقد.

تقوم الشركة على أساس سنوي بحساب الفائض. في حالة وجود فائض، تقوم الشركة وفقاً لتقديرها الخاص بتوزيع هذا الفائض على المشاركين المؤهلين وفقاً لتوجيهات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

إذا كان هناك عجز إجمالي في صندوق التكافل، يجوز للشركة تمويل هذه الخسارة بدون فوائد (قرض حسن) لصندوق التكافل مع حق الرجوع الكامل إلى صندوق التكافل.

أهمية المقدمة:

تعتبر هذه المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد، ويفسر العقد ويحدد نطاقه في ضوء هذه المقدمة، وتكون المقدمة استكمالاً لأحكام هذا العقد.

المفوض بالتوقيع

المفوض بالتوقيع

لصالح سلامة- الشركة الإسلامية العربية للتأمين

لصالح المشرق الإسلامي

التاريخ: 2021/03 /29

التاريخ:

//مثبت توقيع//

//مثبت توقيع//

خطة التكافل للتمويل السكني – المشرق الإسلامي- النسخة # 1

تعريفات مهمة للتكافل

المنفعة: يُقصد بها المنافع المنصوص عليها بموجب التغطية رهناً بهذه الشهادة.

المستفيد: يقصد به المستفيد المستحق للمنافع بموجب هذه الشهادة.

الشركة: تعني شركة سلامة – الشركة الإسلامية العربية للتأمين، التي تدير عمليات التكافل كوكيل للمشاركين مقابل رسوم الوكالة المتفق عليها/المحددة وتستثمر الاشتراك كمضارب مقابل الحصة المتفق عليها مسبقاً في ربح الاستثمار الفعلي.

الاشتراكات/الأقساط: تعني المبلغ الذي يدفعه المشارك كتبرع (تبرع) لصندوق التكافل.

التغطية/ التغطية التأمينية: تعني نطاق التغطية التكافلية بموجب هذه الشهادة.

مغطى يعني أنه مشمول بالتغطية بموجب هذه الشهادة.

مبلغ التغطية: يعني الحد الأقصى لمبلغ المنفعة و/أو الحد المذكور في هذه الشهادة فيما يتعلق بالمنافع المشمولة بالتغطية والموضحة أدناه.

الشخص المشمول بالتغطية: يعني الشخص (الأشخاص) الذي يحق له الحصول على التغطية وفقاً لهذه الشهادة؛ وهو على وجه التحديد من العملاء المؤهلون الذين حصلوا على تمويل سكني إسلامي من حامل الشهادة والذين أكملوا استمارة التسجيل، والذين يمكن أيضاً معاملتهم كمشارك إلى الحد الذي يلتزم فيه بدفع الاشتراك أو جزء منها من موارده الخاصة.

هيئة الفتوى والرقابة الشرعية: تعني لجنة من علماء الشريعة المستقلين المشهورين الذين تستعين بهم الشركة لتقديم المشورة والتوجيه بشأن المسائل المتعلقة بالشرعية.

المضاربة: تعني عقد بين طرفين يساهم بموجبه أحدهما (رب المال؛ المشارك) بمبلغ معين من رأس المال (رأس مال المضاربة؛ المساهمات) ويقوم الآخر (المضارب؛ الشركة) باستخدام خبرته في إدارة رأس مال المضاربة (المساهمات). يقوم المضارب باستثمار مبلغ رأس مال المضاربة، وبالتالي تقاسم الربح بينهما وفقاً لنسبة توزيع الربح المتفق عليها مسبقاً.

حصة المضارب: تعني حصة الشركة في عوائد استثمار المضاربة، كما هو محدد في الجدول أو كما هو معلن في فروع الشركة.

المشارك: يقصد به المشارك الذي يساهم في الاشتراك.

حامل الشهادة: يعني حامل الشهادة الذي يتمتع بحقوق والتزامات معينة على النحو المنصوص عليه في هذه الشهادة، والذي يجوز معاملته أيضاً كمشارك إلى الحد الذي يلتزم فيه بالاشتراك باشتراك أو جزء منها من موارده الخاصة.

الشهادة/العقد: تعني هذه الشهادة المستندة إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، وخاصة مبادئ التكافل، بما في ذلك أي جدول والشروط والأحكام اللاحقة والجدول والاستثناءات والملاحق ونماذج التسجيل وملخصات التغطية التأمينية ونماذج الطلبات (إن وجدت).

الجدول: يعني الجدول (الجدول) و/أو الشهادة التي تحتوي على الرسوم التي ستفرضها الشركة على المشارك (من المساهمات) وأي تفاصيل أخرى تتعلق بهذه الشهادة.

الشرعية: تعني القواعد الإسلامية ومبادئ الشريعة كما تفسرها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

الفائض: يعني المبلغ الصافي الذي تم التوصل إليه بعد إجراء حساب الفائض.

حساب الفائض: يعني الحساب الذي تجريه الشركة لتحديد ما إذا كان هناك فائض في صندوق التكافل، والذي يتم إجراؤه بموجب توجيهات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

صندوق التكافل: يعني المبلغ الإجمالي المنفصل للاشتراكات التي تديرها الشركة على أساس التكافل، بصفتها وكيل، وتستثمرها الشركة بصفتها مضارب، والتي تُدفع منه المنافع المتعلقة بالتغطية.

الوكالة (عقد الوكالة): تعني اتفاق بين طرفين يقوم بموجبه أحدهما (الموكل؛ المشارك) بتعيين الآخر (الوكيل؛ الشركة) لإدارة وتشغيل عمليات التكافل نيابة عن الموكل (الموكلين). يحق للوكيل الحصول على رسوم وكالة محددة، سواء كانت مبلغًا مقطوعًا أو نسبة مئوية متفق عليها من الاشتراكات.

رسوم الوكالة: تعني رسوم الوكالة التي تخصصها الشركة من الاشتراكات المحددة في جدول الوثيقة، والتي تخضع للتغيير من قبل الشركة في بداية كل سنة مالية جديدة، كما سيتم نشرها في فروع الشركة.

شروط عامة

البند 1 : تعريفات خاصة بالشهادة:

في هذه الشهادة يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها كما هو موضح أدناه:

برنامج التكافل يعني البرنامج المبين في الجدول الأول.

العميل (العملاء): يعني الفرد (الأفراد) الذي حصل على التمويل السكني كما هو موضح هنا مع حامل الشهادة.

العميل (العملاء) المؤهل: يعني جميع عملاء حامل الشهادة كما هو محدد أعلاه والذين سيتم تضمينهم في هذه الشهادة والذين استوفوا جميع المتطلبات التي حددها حامل الشهادة بموجب المخطط ذي الصلة والذين هم ضمن الحد الأقصى للعمر المحدد في هذه الشهادة ووفقاً لشروطها وأحكامها.

تاريخ البدء: يعني تاريخ تسجيل الشخص المشمول بهذه الشهادة من قبل البنك أو تاريخ بدء هذه الشهادة أيهما أحدث.

تاريخ تجديد البرنامج السنوي: 01 يونيو من كل سنة لاحقة.

سنة الشهادة: تعني فترة اثني عشر شهراً تبدأ في الذكرى السنوية لأي نظام.

الحد الأقصى للعمر في البرنامج: كما هو محدد في جدول الوثيقة

تاريخ الإدراج العادي: يعني التاريخ الأول الذي يحق فيه للعميل المؤهل أن يتم إدراجه في برنامج التكافل، ويتزامن هذا التاريخ مع تاريخ بدء هذه الشهادة لجميع العملاء المؤهلين الذين لديهم مبالغ تمويل شخصي مستحقة لدى حامل الشهادة في ذلك التاريخ.

من المقرر تغطية العملاء المؤهلين الذين حصلوا على تمويل عقاري من قبل حامل الشهادة بعد تاريخ البدء تلقائياً بموجب الشهادة بشرط استيفائهم لمعايير الأهلية التي حددتها الشركة في هذه الشهادة.

تاريخ الإدراج الأول: يعني التاريخ الذي يتم فيه إدراج العميل المؤهل لأول مرة في البرنامج ليكون مشمولاً بالتغطية.

اشتراك التكافل: يعني المبلغ الذي يدفعه حامل الشهادة كمساهمة في صندوق التكافل.

الحادث : يعني أن تكون الإصابة الجسدية ناجمة فقط وبشكل مباشر عن طريق وسائل عنيفة خارجية، وتكون غير متوقعة ولا تُعزى إلى إصابة المقترض عمداً لنفسه أو انتحاره.

تاريخ الحادث: يعني أي مما يلي:

فيما يتعلق بالوفاة، تاريخ الوفاة، الناتج عن حادث أو مرض بعد تاريخ البدء وخلال فترة سريان الشهادة.

فيما يتعلق بالعجز الكلي الدائم، تاريخ إقرار العجز الكلي الدائم من قبل سلطة مختصة، بسبب حادث أو مرض حدث/ظهر بعد تاريخ البدء وخلال فترة سريان الشهادة.

حد التغطية المجانية: يعني المبلغ الذي يمكن أن يدرجه المقترض الجديد في الوثيقة دون تقديم دليل طبي أو أي دليل آخر على الحالة الصحية الجيدة/ قابلية التأمين. أي مبلغ تأمين يزيد عن حد التغطية المجانية يجب أن يخضع لدليل طبي مُرضي يثبت الحالة الصحية.

المرض: يعني المرض أو السقم الذي يحدث لأول مرة بعد تاريخ البدء.

الإصابة: تعني الإصابة الجسدية الناتجة عن حادث يقع بعد تاريخ البدء وخلال فترة الشهادة.

الأمراض الموجودة مسبقاً: تعني المرض أو السقم الذي يحدث أو يظهر بعد تاريخ البدء، والذي تم طلب المشورة أو العلاج بشأنه أو الحصول عليه من طبيب أو معالج تقويم العظام أو العلاج الطبيعي أو أي ممارس آخر من نوع مماثل خلال اثني عشر شهراً على الفور قبل تاريخ السريان.

الإرهاب: يعني عملاً إرهابياً بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام القوة أو العنف و/أو التهديد به لأي شخص أو مجموعة (مجموعات) من الأشخاص، سواء كانوا يعملون بمفردهم أو بالنيابة عن أي منظمة (منظمات) أو فيما يتعلق بها. أو حكومة (حكومات) مرتكبة لأغراض أو أسباب سياسية أو دينية أو أيديولوجية أو عرقية بما في ذلك نية التأثير على أي حكومة و/أو تعريض الجمهور أو أي قسم من الجمهور للخوف.

الأخطار: الحادث أو الحدث الذي يؤدي إلى خسارة أو ضرر ضمن شروط وأحكام وقيود الشهادة ويعطي استحقاقاً للمنفعة.

القانون: تفسر هذه الشهادة وفقاً للشرعية الإسلامية وتكون واجبة النفاذ وفقاً لقانون دولة الإمارات العربية المتحدة. في حالة وجود أي نزاع ينشأ عن هذه الشهادة أو يتعلق بها، يجب على الطرفين التشاور والتفاوض مع بعضهما البعض بحسن نية لتسوية النزاع.

في حالة عدم تمكن الطرفين من التوصل إلى اتفاق على النحو المنصوص عليه أعلاه خلال ثلاثين (30) يوماً من أول إشعار للنزاع يرسله أحد الطرفين إلى الطرف الآخر، يتم إحالة هذا النزاع إلى المركز الإسلامي الدولي للصلح والتحكيم وفقاً للقواعد التي يطبقها المركز الإسلامي الدولي للصلح والتحكيم ويكون قرار التحكيم ملزماً للطرفين.

الجدول الأول

شهادة رقم: CL201705ML001/IA

حامل الشهادة: المشرق الإسلامي

برنامج التكافل: يعني التغطية التكافلية الذي يقدمها حامل الشهادة لحاملي تسهيل التمويل السكني فيما يتعلق بالرصيد المستحق في نهاية الشهر لجميع مبالغ التمويل السكني، في تاريخ الوفاة أو العجز الكلي الدائم (الحوادث والمرض).

- يبلغ حد التغطية المجانية هو 4,000,000 درهم إماراتي. ستكون التغطية لجميع عملاء التمويل العقاري حتى 4,000,000 درهم إماراتي تلقائياً دون الحاجة إلى استبيان طبي حتى سن 64 عاماً.
- تغطية تكافلية أعلى من حد التغطية المجانية اعتباراً من 4,000,001 درهم إماراتي/- إلى 5,000,000 درهم إماراتي/- يجب تقديم استبيان طبي.
- يجب إحالة التغطية التكافلية التي تزيد عن 5,000,000 درهم إماراتي إلى شركة التكافل على أن يتم النظر في التغطية على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة متطلبات الاكتتاب المرضية كما هو مطلوب من قبل الشركة.

في هذه الشهادة، حيثما يسمح السياق بذلك، فإن الكلمات التي تشير إلى المذكر تشمل المؤنث والكلمات التي تشير إلى المفرد تشمل الجمع والعكس، ما لم يتم تحديد خلاف ذلك.

الجدول الثاني

نطاق التغطية

1- الوفاة لأي سبب

مبلغ التمويل الفعلي المستحق كما في تاريخ الحدث بحد أقصى 12,000,000 درهم إماراتي للشخص الواحد.

2- العجز الكلي الدائم

مبلغ التمويل الفعلي المستحق في تاريخ الحدث لأي سبب و بحد أقصى قدره 12,000,000 درهم إماراتي للشخص الواحد.

العجز الكلي الدائم يعني أي مما يلي بسبب الإصابة أو المرض الناجم عن سبب غير مستبعد على وجه التحديد بموجب هذه الشهادة:

- فقدان البصر في كلتا العينين بشكل دائم.
- البتر الجسدي/بتر الطرفين
- الشلل الكلي الدائم
- العجز الكلي بحيث يصبح الفرد المعطى غير قادر على كسب الدخل في أي مهنة.

شريطة أن يكون العجز لمدة ستة أشهر متتالية وأن تكون الشركة مقتنعة بأن الشخص المشمول بالتغطية سيظل كذلك إلى أجل غير مسمى. ومع ذلك، لا تنطبق هذه المهلة على حالات البتر الجسدي/بتر الأطراف.

تعني الأمراض الموجودة مسبقاً المرض أو السقم الذي يحدث أو يظهر بعد تاريخ البدء، والذي تم طلب أو الحصول على المشورة أو العلاج بشأنه من طبيب أو معالج تقويم العظام أو العلاج الطبيعي أو أي ممارس آخر من نوع مماثل خلال اثني عشر شهرًا مباشرة قبل تاريخ السريان.

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تلتزم الشركة بقوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (القانون الاتحادي الإماراتي رقم 4 لسنة 2002 - تجريم غسل الأموال والقانون الاتحادي الإماراتي رقم 1 لسنة 2004 - مكافحة الجرائم الإرهابية) وقرار هيئة التأمين رقم (13) لسنة 2015 حول تعليمات بشأن مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب في أنشطة التأمين.

ضمان دفع قسط التأمين

أ- بغض النظر عن أي بند ورد ذكره في الوثيقة يتعارض مع ذلك، فقد تم الاتفاق والإعلان وضمان بموجب هذه الوثيقة على أن أي قسط مستحق بموجب هذه الوثيقة يجب أن يتم دفعه واستلامه فعليًا من قبل الشركة بالكامل خلال (عدد الأيام كما هو مذكور في جدول الوثيقة) من تاريخ بدء التغطية المعنية بموجب الوثيقة أو شهادة التجديد أو مذكرة التغطية أو تاريخ سريان كل ملحق تأمين، أما إذا كان مطلوب دفع قسط التأمين بالكامل أو إذا كان مطلوبًا دفع القسط على دفعات، فيكون من تاريخ كل قسط على النحو المتفق عليه و المذكور في جدول الوثيقة.

ب - في حالة عدم دفع أي أقساط مستحقة بالكامل واستلامها فعليًا من قبل الشركة بالكامل خلال الفترة المشار إليها في (أ) أعلاه، فإن التغطية ذات الصلة بموجب الوثيقة أو شهادة التجديد أو مذكرة التغطية أو المصادقة تعتبر ملغية وباطلة اعتبارًا من بداية هذه التغطية بموجب الوثيقة أو شهادة التجديد أو مذكرة التغطية أو ملحق التأمين.

ج- في حالة استحقاق أي قسط يدفع على دفعات وعدم دفعه واستلامه فعليًا من قبل الشركة بالكامل خلال الفترة المشار إليها في (أ) أعلاه، فسيتم اعتبار التغطية ذات الصلة بموجب الوثيقة أو شهادة التجديد أو مذكرة التغطية أو ملحق التأمين منتهية اعتبارًا من انتهاء الفترة المشار إليها في (أ) أعلاه من تاريخ دفعة القسط غير المدفوع ويكون المؤمن له/حامل الوثيقة مسؤولاً عن دفع القسط على أساس تناسبي لفترة التغطية حتى تاريخ انتهاء التغطية التأمينية.

المعاملات الإلكترونية

أ- يوافق المؤمن له على الالتزام والامتثال لجميع الشروط والأحكام التي قد تحددها الشركة من وقت لآخر، ويوافق ويؤكد بموجب هذا على أن جميع المعاملات التي تتم بواسطة أو من خلال مرافق لإجراء المعاملات عن بُعد بما في ذلك الإنترنت والشبكة العالمية وتبادل البيانات الإلكترونية ومراكز الاتصال وعمليات الخدمة عن بعد (سواء كانت عبر الصوت أو الفيديو أو البيانات أو مزيج منها) أو عن طريق شبكة الأجهزة الإلكترونية أو الحاسوبية أو الآلية أو من خلال وسائل الاتصالات الأخرى التي أنشأتها الشركة أو نيابة عنها، لصالح وفيما يتعلق بهذه الوثيقة أو شروطها، أو منتجات الشركة وخدماتها الأخرى، معاملات ملزمة قانونًا وصالحة عند القيام بها وفقًا لشروط وأحكام الشركة الخاصة بهذه المرافق، والتي قد يتم تحديدها من وقت لآخر.

ب- يوافق المؤمن له ويأذن للشركة وشركائها المنتسبين بالاتصال بالمؤمن له أو المؤمن له في أي وقت (بما في ذلك إلكترونيًا عبر البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية القصيرة أو الهاتف) للحصول على أي معلومات إضافية و/أو لتقديم أي معلومات إضافية سواء كانت متعلقة بالوثيقة و/أو منتجات الشركة أو العروض الترويجية الأخرى.

تفويض من حامل الوثيقة

يوافق حامل الوثيقة ويأذن بما يلي:

(أ) استخدام الشركة لأي من وكالات التحقق المعتمدة لديها أو الاعتماد على مراجع/ توجيه استفسارات لأي مصدر للمعلومات، أو أي شخص أو كيان مذكور في الوثيقة.

(ب) يجب على جميع المؤسسات المالية والبنوك ووكالات تحصيل الديون ومكاتب الائتمان أو أي شخص أو كيان آخر الكشف عن وتزويد الشركة بأي معلومات مطلوبة عن المؤمن له أو تتعلق به كما هي في حوزتها.

(ج) يجوز للشركة، في أي وقت ووفقًا لتقديرها المطلق، استخدام و/أو الكشف عن التفاصيل والمعلومات المقدمة في الوثيقة أو نموذج الاقتراح أو أي معلومات تتعلق بالتزامات المؤمن له تجاه الشركة، أو أي معلومات مالية أخرى بما في ذلك أي معلومات خرق الالتزامات أو التخلف عن السداد (بما في ذلك دفع الأقساط أو سدادها) أو أي معلومات مالية أخرى لأي كيان آخر أو فرد أو منظمة أو مؤسسة أو مؤسسات مالية أو بنوك أو وكالات تحصيل الديون أو مكاتب الائتمان.

بند العقوبة

لا يجوز للشركة توفير تغطية تأمينية ولا تكون مسؤولة عن دفع أي مطالبة أو تقديم أي منفعة بموجب هذه الاتفاقية إلى الحد الذي يؤدي فيه توفير هذه التغطية أو دفع هذه المطالبة أو توفير هذه المنفعة إلى تعريض الشركة لأي عقوبة أو حظر أو تقييد بموجب قرارات الأمم المتحدة أو العقوبات التجارية أو الاقتصادية أو قوانين أو لوائح الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والإمارات العربية المتحدة وجميع الولايات القضائية الأخرى التي تمارس فيها الشركة أعمالها.

الجدول الثالث

مرفق بشهادة رقم CL201705ML001/IA ويشكل جزءاً منها

المشرق الإسلامي دبي- الإمارات العربية المتحدة	حامل الوثيقة
عقد جماعي لتسهيلات التمويل السكني صادر عن البنك.	النشاط
عملاء التمويل السكني على رأس العمل كما في تاريخ سريان البرنامج أو تاريخ الحصول على التمويل أيهما أحدث والذين يستوفون شروط الأهلية المنصوص عليها في الشهادة.	الشخص المشمول بالتغطية التأمينية
شخص يُعرّف على أنه مشمول بالتغطية ويجرى التأمين عليه تلقائيًا بشكل إلزامي.	الامتثال
من 1 أبريل 2021 حتى: 31 مايو 2022 (شاملاً كلا اليومين)	فترة وثيقة التأمين
في جميع أنحاء العالم	الحد الجغرافي
الإمارات العربية المتحدة	السلطة القضائية
الرصيد الفعلي المستحق بما في ذلك الربح المتراكم كما في تاريخ الحدث بحد أقصى قدره 12,000,000 درهم إماراتي (يمكن النظر في أي زيادة على أساس كل حالة على حدة)	حدود التعويض
بحد أدنى 18 عام وحد أقصى 64 عام	الحد الأقصى والحد الأدنى للعمر عند الإصدار
70 عامًا لحالات الوفاة و65 عامًا لحالات العجز الكلي الدائم	الحد الأقصى لعمر التغطية
0.170% على مبلغ التمويل القائم المُعلن من جانب البنك في الإقرار لكل صاحب تمويل طوال العام. سيتم تغطية كل مقترض لمدة 12 شهرًا من تاريخ التجديد أو تاريخ التسجيل في وثيقة التأمين في حالة ما إذا كان هذا القرض جديدًا.	نسبة المساهمة
10%	عمولة البنك

المفوض بالتوقيع

المفوض بالتوقيع

لصالح سلامة- الشركة الإسلامية العربية للتأمين

لصالح المشرق الإسلامي

التاريخ: 2021/03/29

التاريخ:

//مثبت توقيع//

//مثبت توقيع//

خطة التكافل للتمويل السكني – المشرق الإسلامي- النسخة # 1

شروط الشهادة

بغض النظر عن أي نص ورد ذكره هنا خلاف ذلك:

شروط الأهلية والاستحقاق

- يجب أن يستوفي الشخص المشمول بالتغطية معايير الأهلية المنصوص عليها من قبل حامل تسهيل التمويل.
- يجب أن يكون عمر الشخص المشمول بالتغطية ضمن معايير العمر المحددة في جدول هذه الشهادة.
- يجب أن يكون الشخص المشمول بالتغطية من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة أو وافداً مقيماً في دولة الإمارات العربية المتحدة. في حالات استثنائية يرغب غير المقيمين في شراء عقارات في دولة الإمارات العربية المتحدة، تخضع التغطية التأمينية لمثل هذه الحالات لموافقة مسبقة من الشركة.

اتفاقية خاصة اعتباراً من 2020/06/01

- يظل العملاء الحاليون غير المقيمين المحدد أسمائهم والمؤمن لهم لدى شركة عُمان للتأمين مشمولون بالتغطية مع الالتزام التام ببند العقوبة.
- تتم تغطية العملاء غير المقيمين من البلدان التالية بمعدل الوحدة القياسي دون الحصول على موافقة مسبقة من الشركة، مع مراعاة التقيد التام ببند العقوبة.
 - دول مجلس التعاون الخليجي ودول الاتحاد الأوروبي ودول المنطقة الاقتصادية الأوروبية والمملكة المتحدة وسويسرا والهند
 - دول الاتحاد الأوروبي
 - النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا وسلوفينيا وإسبانيا والسويد.
 - دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية
 - أيسلندا وليختنشتاين والنرويج

إطفاء التمويل

دفعات شهرية مستمرة

الحد الأقصى لمدة التمويل

30 عام

الحد الأقصى لمبلغ التمويل

12,000,000 درهم

متطلبات الاكتتاب الطبي

القيمة بالدرهم الإماراتي	العمر من 18 - 64	65 إلى 69 عامًا
حتى 4,000,000/-	حد التغطية الحر	على أساس كل حالة على حدة رهناً
4,000,001 د.إ. – 5,000,000 د.إ.	استبيان طبي	بموافقة خطية مسبقة من شركة التكافل
ما يزيد عن 5,000,000	الرجوع إلى شركة التكافل	

إنهاء المنافع

تنتهي المنافع المقدمة بموجب هذه الشهادة بخصوص الشخص المشمول بالتغطية عند وقوع أي حالة أو أكثر من الحالات التالية:

- غلق الشخص المشمول بالتغطية حساب التمويل الخاص به لدى البنك .
- بلوغ الشخص المشمول بالتغطية الحد الأقصى لعمر التغطية المحدد هنا.
- تعرض الشخص المشمول بالتغطية إلى التعثر لمدة قوامها 364 يومًا.
- وفاة الشخص المشمول بالتغطية أو تعرضه لعجز كلي دائم.
- إلغاء البنك المنافع المقدمة بموجب هذه الشهادة في أي وقت وفقاً لشروط الشهادة وأحكامها.

الإقرار

من المقرر أن يقدم البنك الإقرار الذي يحتوي على المعلومات التالية خلال 10 أيام عمل من نهاية كل شهر:

- رقم حساب التمويل.
- رقم تعريف العميل المنفرد.
- عدد الأشخاص المشمولين بالتغطية (فردى أو مشترك، إن كان تأمين مشترك، فكم عدد الأشخاص المشمولين بالتغطية)
- اسم الشخص المشمول بالتغطية
- الجنس
- تاريخ الميلاد
- مهنة الشخص المشمول بالتغطية
- مبلغ التمويل المعتمد من قبل البنك
- تاريخ صرف التمويل
- تاريخ الدفعة الأولى
- مبلغ القسط الشهري
- فترة التمويل
- التمويل المستحق كما في اليوم الأخير من الشهر

الإشتراك

تُحدد قيمة التغطية بناءً على الإقرار، ويُطبق سعر الإشتراك المتفق عليه على قيمة التغطية التأمينية. يدفع البنك الإشتراك على أساس شهري.

إلغاء العقد

من المعلوم والمتفق عليه بموجبه أنه لا يجوز لأي من الطرفين إلغاء هذه الاتفاقية إلى بموجب إخطار خطي مدته ثلاثة أشهر يفيد هذا المعنى.

الحد الزمني

في حالة تقديم مطالبة ورفضها دون رفع دعوى أو بدء إجراء قضائي خلال ستة أشهر بعد هذا الرفض أو (في حالة إجراء التحكيم وفقاً لأحكام هذه الشهادة) خلال ستة أشهر بعد استصدار المحكّم لحكمه، يجرى مصادرة جميع المنافع المقدمة بموجب هذه الشهادة.

السلطة القضائية والقانون الحاكم

تخضع هذه الشهادة وتفسر وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة ويوافق الطرفان ويخضعان للاختصاص القضائي الحصري لمحاكم دولة الإمارات العربية المتحدة.

الحدود الإقليمية

تغطية تأمينية على مدار الساعة في جميع أنحاء العالم.

الالتزام بالشروط

تكون مراعاة البنك واستيفائه لشروط وأحكام وملاحق هذه الشهادة ، على النحو المشار إليه في هذه الاتفاقية، بقدر ما تتعلق بأي شيء يجب القيام به أو الالتزام به من قبل البنك، شروطاً مسبقة قبل تحمل الشركة أي مسؤولية لدفع أي مبالغ بموجب هذه الشهادة.

المقترضون المشتركون

طالما كان يوجد مصلحة تأمينية بين المقترضين، فيكون المقترضين المشتركين مشمولين بالتغطية التأمينية بموجب هذه الوثيقة. في حالة المقترضين المشتركين، يتم تحديد مدة القرض على أساس العمر الأكبر من بين العمرين. تتوقف التغطية عند بلوغ المقترض الأكبر سناً 65 عاماً. يجب تغطية المقترضين المشتركين بشكل فردي بالمبلغ الأصلي الكامل (لا يتم تغطية غير ذوي الدخل)، مع مراعاة استكمال متطلبات الاكتتاب بشكل فردي. عند الوفاة الأولى أو الوفاة المشتركة، يتم دفع أصل المبلغ وتتوقف التغطية بعد ذلك.

بند السداد المتأخر

يتحمل المطالب أو البنك أي تأخير شهري في سداد أقساط القرض لأكثر من ستة أشهر متتالية أو تراكمية. يجب أن يتحدد حجم التعرض للمخاطر دائماً بما يتوافق مع دفعات سداد القرض المقررة مسبقاً.

- لا تكون الفائدة المستحقة لفترة التخلف عن السداد جزءاً من مدفوعات التأمين.
- يتم استبعاد حالات الانتحار/الإصابات الذاتية.

- في حالة وجود مطالبة، سيتم احتساب القرض المستحق على أساس جدول سداد القروض المقرر مسبقاً اعتباراً من تاريخ المطالبة، بشرط عدم تجاوز مبلغ القرض الأولي.

الاستثناءات

الاستثناءات المنطبقة على منافع العجز الكلي الدائم فقط

- تأثير الكحول أو المخدرات بخلاف الاستخدام السليم للأدوية الموصوفة من قبل ممارس طبي مؤهل قانونياً.
- الحمل أو الولادة أو الإجهاض أو أي مضاعفات تنشأ عنهما.
- حدوث المرض خلال 30 يوماً من تاريخ البدء.
- الأمراض النفسية والاضطرابات العصبية.
- أي إصابة متعمدة و/أو علاج ذاتي (بدون وصفة طبية مناسبة من ممارس طبي معترف به قانوناً)
- الانخراط أو المشاركة في أي مما يلي:
 - الخدمات أو العمليات البحرية أو العسكرية أو الجوية.
 - الرياضات بصفة احترافية.
 - أي نوع من الأنشطة المائية على عمق أقل من 40 متراً.
 - القفز بالمظلات الذي يتضمن استخدام أجهزة تنفس مساعدة، أو تسلق الصخور أو تسلق الجبال الذي يتضمن عادةً استخدام الحبال أو المرشدين، أو استكشاف المغارات، أو الطيران الشراعي المعلق، أو القفز بالمظلات، أو الصيد من على ظهور الخيل، أو القيادة أو الركوب في أي نوع من السباق أو المنافسة.
 - قيادة أو ركوب الدراجات النارية أو الدراجات البخارية ذات محرك سعة 250 سي سي أو أكثر.
- التعرض المتعمد لخطر استثنائي (إلا في محاولة لإنقاذ حياة الإنسان)
- أي استثناء آخر ورد ذكره في الاستثناءات العامة

الاستثناءات العامة (تنطبق على كل من منافع الوفاة والعجز الكلي الدائم)

- المشاركة النشطة في أي حرب، سواء كانت معلنة أم لا، من خلال الأعمال الحربية أو الحرب الأهلية أو التمرد أو أعمال الشغب أو الاضطرابات المدنية أو غيرها من أعمال العنف بما في ذلك الإرهاب الناشئ عن أي اضطرابات سياسية أو مدنية؛ يتم تغطية الحرب السليبية والإرهاب السليبي لجميع الفوائد كأحد المارة الأبرياء. لا يتم تغطية الحرب السليبية والإرهاب السليبي في: العراق وأفغانستان وفلسطين واليمن وليبيا وسوريا وأي دولة تقع فيها حرب أو عملية حربية ويبقى المؤمن عليه فيها لأكثر من 28 يوماً بعد تفشي المرض. ومن المفهوم أيضاً أن مبلغ التأمين لن يكون مستحق الدفع إذا شارك المؤمن له بشكل فعال في أي من الأحداث المذكورة أعلاه وإذا كان المؤمن له مسافراً إلى بلد بعد إعلان الحرب في ذلك البلد أو بعد إقرار حالة طوارئ به وإعلانه منطقة حرب أو حيث توجد عمليات شبيهة بالحرب.

- المشاركة في الطيران أو الطيران الشراعي أو أي شكل آخر من أشكال الطيران الجوي بخلاف كونك راكبًا أو طيارًا أو أحد طاقم العمل يدفع الأجرة على متن طائرة مرخصة تجاريًا تابعة لشركة طيران معترف بها أو خدمة تأجير معترف بها تعمل على طريق منتظم.
- أي خرق للقانون الجنائي من قبل المؤمن له أو خرق يُحضر عليه.
- الانتحار أو محاولة الانتحار أو إلحاق الأذى بالنفس بينما يكون الشخص عاقلًا أو مجنونًا خلال سنة واحدة من التاريخ الذي بدأ فيه التأمين على هذا المؤمن عليه لأول مرة.
- الخسارة الناتجة عن الانتشار العرضي أو المتعمد أو استخدام المواد النووية أو البيولوجية أو الكيميائية بما في ذلك الخسارة أو الضرر أو التكلفة أو النفقات من أي نوع كانت بشكل مباشر أو غير مباشر بسبب أو الناتجة عن أو فيما يتعلق بأي إجراء يتم اتخاذه للسيطرة أو منع أو قمع أو بأي شكل من الأشكال فيما يتعلق بأي حدث يتعلق بالمواد النووية والبيولوجية والكيميائية.
- العدوى من أي فيروس نقص المناعة البشرية (HIV)، أو متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) أو أي حالة مرتبطة بالإيدز بخلاف نقل الدم.
- الأمراض أو الحالات الموجودة مسبقًا ولكن لا ينطبق هذا الاستثناء فيما يتعلق بالوفاة التي تحدث بعد فترة متواصلة مدتها 6 أشهر من تاريخ السريان فيما يتعلق بحامل التمويل. ومع ذلك، لا ينطبق هذا الاستثناء على العملاء الذين أُجريَ لهم اكتتاب.

إجراءات المطالبات

عند وقوع حدث يؤدي إلى مطالبة بموجب هذه الوثيقة، يجب على المقترض أو الممثل الشخصي القانوني للمقترض أو حامل الوثيقة اتباع الإجراء التالي:

إرسال إشعار كتابي فوري إلى الشركة ولكن في موعد لا يتجاوز 6 أشهر تقويمية (180 يومًا) من تاريخ وقوع الوفاة لأي سبب. إذا لم يتم إخطار الشركة بالمطالبة خلال تلك الفترة، تحتفظ الشركة بالحق في رفض المسؤولية عن المطالبة.

يجب على البنك إكمال نموذج المطالبة القياسي الصادر عن الشركة ويقدم دون أي تكلفة على الشركة هذه الأدلة لإثبات المطالبة على النحو الذي يرضي الشركة وعلى النحو الذي تطلبه الشركة بشكل معقول؛ يجب على البنك أيضًا أن يقدم للشركة جميع الأدلة والمعلومات المتعلقة بالمطالبة التي قد تكون مطلوبة بشكل معقول بالإضافة إلى (إذا طلب ذلك) إعلان قانوني عن حقيقة المطالبة وأي مسائل مرتبطة بها. لن يتم دفع أي مطالبة بموجب هذه الشهادة ما لم يتم الالتزام بشروط هذا الشرط.

يقدم حامل تسهيل التمويل أو ممثله الشخصي القانوني أو المشترك الوثائق التالية خلال 120 يومًا من تاريخ الحدث:

بالنسبة لمطالبات الوفاة

- نموذج مطالبة للحصول على التمويل (يقدم من جانب البنك)
- كشف الحساب اعتبارًا من تاريخ الحدث (يقدم من جانب البنك)

- شهادة الوفاة
- تقرير ما بعد الوفاة (حيثما كان ذلك مطلوبًا قانونيًا)
- تقرير الشرطة (إذا كانت الوفاة نتيجة حادث)
- تقرير طبي يتضمن تشخيصًا تفصيليًا وسبب الوفاة إذا طلبت الشركة ذلك عندما لا يكون السبب الفعلي للوفاة مذكورًا بوضوح في شهادة الوفاة.
- نسخة من جواز السفر مع صفحة التأشيرة (إن كان ينطبق ذلك) / بطاقة الهوية الوطنية بالنسبة للمواطنين

بالنسبة لمطالبات العجز الكلي الدائم

- نموذج طلب الحصول على تمويل (يقدم من جانب البنك)
 - كشف الحساب اعتبارًا من تاريخ الحدث (يقدم من جانب البنك)
 - شهادة العجز من طبيب معترف به لتقييم العجز
 - تقرير الشرطة (إذا كانت العجز بسبب حادث)
 - تقرير طبي يتضمن التشخيص التفصيلي وسبب العجز وتفاصيل العلاج المقدم (إن وجد)
 - نسخة من جواز السفر مع صفحة التأشيرة (إن وجدت)/الهوية الوطنية بالنسبة للمواطنين
- قد يُطلب تقديم أصول جميع الأوراق كما هو موضح أعلاه (بخلاف تلك التي تم تسليمها إلى السلطات) للتحقق منها قبل التسوية النهائية للمطالبة.

يجب الحصول على التقرير الطبي من كبير المسؤولين الطبيين أو أي ممارس طبي مسجل آخر مسجل لدى السلطات المحلية.

خطة التكافل للتمويل السكني – المشرق الإسلامي- النسخة # 1